

تاج العروس من جواهر القاموس

وحَكَى ابنُ بَرِّيّ قال في أَبْنِيَةِ الكِتَابِ : تَنْفِةٌ فَعِلَّةٌ قال :
والطَّاهِرُ مع الجَوْهَرِيِّ بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ : عَلَى إِفٍّ ذَلِكُ وَإِفَّانِهِ قال
أَبُو عَلِيٍّ : الصَّحِيحُ عِنْدِي أَنَّهُ تَقْعِلَةٌ والصَّحِيحُ قِيهِ عَنِ سَيِّدِ وَبِهِ ذَلِكُ
عَلَى مَا حَكَاهُ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ فِي بَعْضِ نُسَخِ الكِتَابِ فِي بَابِ زِيَادَةِ
التَّاءِ قال أَبُو عَلِيٍّ : والدَّلِيلُ عَلَى زِيَادَتِهَا مَا رَوَيْنَاهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ
الأَعْرَابِيِّ قال : يُقَالُ : أَتَانِي فِي إِفَّانِ ذَلِكُ وَأُفَّانِ ذَلِكُ وَأَفَّ ذَلِكُ
وتَنْفِةٌ ذَلِكُ وَأَتَانَا عَلَى أَفٍّ ذَلِكُ وَإِفَّتِهِ وَأَفَّفِهِ وَإِفَّانِهِ
وتَنْفِةٌ وَعِدَّانِهِ أَي : عَلَى إِفَّانِهِ وَوَقْتِهِ يَجْعَلُ تَنْفِةً
فَعِلَّةً وَالْفَارِسِيُّ يَرُدُّ عَلَيْهِ ذَلِكُ بِالِشْتِقَاقِ وَيَحْتَجُّ بِمَا تَقَدَّمَ .
والأُفُوفَةُ بِالضَّمِّ هَكَذَا هُوَ فِي نُسَخِ العُيُوبِ والتَّكْمِلَةِ بِزِيَادَةِ
الوَائِ قَبْلَ الفَاءِ وَفِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ مِنَ الأَصُولِ بِحَذْفِهَا وَقَدْ جَاءَ أَيْضاً
فِي بَعْضِ نُسَخِ الكِتَابِ هَكَذَا وَهُوَ المُكْثَرُ مِنْ قَوْلِ أَفٍّ وَفِي العُيُوبِ : الَّذِي لَا
يَزَالُ يَقُولُ لغيرِهِ : أَفٍّ لَكَ وَفِي الجَمْهَرَةِ : يُقَالُ : كَانَ فُلَانٌ أُفُوفَةً
وَهُوَ الَّذِي يَزَالُ يَقُولُ لِبَعْضِ أَمْرِهِ : أَفٍّ لَكَ فَذَلِكَ الأُفُوفَةُ .
ومِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : أَفَّفَ بِهِ تَأْفِيفاً كَأَفَّفَهُ وَأُفَّأَ لَهُ وَأُفَّةٌ
لَهُ أَي : قَذَرًا وَالتَّنْزُوعُ لِلتَّنْزُوعِ نَقْلًا هُوَ الجَوْهَرِيُّ والأُفُّ :
النَّزْدَنُ قاله الزَّجَّاجُ والأَفَّفُ مُجَرَّكَةٌ : وَسَخُّ الأُذُنِ وَتَأْفَفَ بِهِ
كَأَفَّفَهُ وَرَجُلٌ أَفَّافٌ كَشَدَّادٍ : كَثِيرُ التَّأْفُفِ وَيُقَالُ : كَانَ عَلَى
إِفَّةٍ ذَلِكُ أَي أَوَانِهِ والأُفَّةُ كَقُفَّةٍ : الثَّقِيلُ قال ابنُ الأَثِيرِ : قال
الخطَّابِيُّ : أَرَى الأَصْلَ فِيهِ الأَفَّفَ وَهُوَ الضَّجْرُ .
والْيَأْفُوفُ : الأَحْمَقُ الخَفِيفُ الرُّأْيِي . والْيَأْفُوفُ : الرَّاعِي صِفَةٌ
كَالْيَخْضُورِ والْيَحْمُومِ كَأَنَّهُ مُتَهَيِّئٌ لِرِئَايَتِهِ عَارِفٌ بِأَوْقَاتِهَا
مِنْ قَوْلِهِمْ : جَاءَ عَلَى إِفَّانِ ذَلِكُ .
والْيَأْفُوفُ : الضَّعِيفُ .
والْيَأْفُوفَةُ : الفَرَاشَةُ وَبِهِ فُسِّرَ حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ أَنَّهُ قال
فِي بَعْضِ كَلَامِهِ فُلَانٌ أَخَفُّ مِنْ يَأْفُوفِيَةٍ وَكَذَا وَجِدَ بِخَطِّ الشَّيْخِ رَضِيِّ الدِّينِ
الشَّاطِبِيِّ وقال الشَّاعِرُ : .

" أَرَى كُفًّا يَأْخُذُ فُوفٍ وَكُلًّا حَزَنٌ زَبِيلٍ وَشِهَادَةٌ تَرَعَابَةٌ قَدْ تَضَلَّ عَا
ويُقَال : إِنْهُ لِيؤُفَّفٌ عَلَيْهِ أَي يَغْتَاظُ .
أ ك ف .

إِكَاْفُ الْحِمَارِ كِكِتَابٍ كَمَا فِي الصِّحَاحِ وَأُكَاْفُهُ مِثْلُ عُرَابٍ وَوَكَاْفُهُ
بِالْكَسْرِ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَيُرْوَى فِيهِ الصَّمُّ أَيْضًا كَمَا سَأْتِي فِي (وَكْف)
وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ هَمْزَةَ إِكَاْفٍ بَدَلٌ مِنْ وَاوٍ وَكَاْفٍ : بَرْدَعَتُهُ وَهُوَ فِي
الْمَرَاكِبِ شَبِيهُ الرَّحَالِ وَالْأَقْتَابِ وَقَالَ الرَّاجِزُ :
" إِنْ لَنَا أَحْمِرَةٌ عَجَاْفَا .

" يَأْخُذُ الْكُلَّ لِيَلَاةٍ إِكَاْفَا أَي : ثَمَنَ إِكَاْفٍ يُدْبَعُ وَتُطْعَمُ ثَمَنَهُ
وَهَذَا كَالْمَثَلِ : (تَجْوَعُ الْحُرَّةُ وَلَا تَأْكُلُ ثَدْيَ يَدِيهَا) أَي : أُجْرَةُ ثَدْيَ يَدِيهَا

وَالْأَكَّاْفُ كَشَدَادٍ : صَانِعُهُ وَكَذَلِكَ الْوَكَّاْفُ .

وَآكْفُ الْحِمَارِ إِيْكَافًا نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَأَكَّاْفُهُ تَأْكِيفًا لُغَةً
فِيهِ نَقْلَهُ الصَّاغَانِيُّ أَي شَدَّهْ عَلَيْهِ وَوَضَعَهُ وَكَذَلِكَ أَوْكَّاْفُهُ إِيْكَافًا وَقَالَ
الْحِيَانِيُّ آكْفُ الْبِغْلِ لُغَةً بَنِي تَمِيمٍ وَأَوْكَّاْفُهُ لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَكَّاْفُ
الإِكَاْفِ تَأْكِيفًا : اتَّخَذَهُ وَكَذَلِكَ وَكَّاْفُ تَوَكَّيفًا وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ :
الهِمَزَةُ وَالْكَافُ وَالْفَاءُ لَيْسَ أَصْلًا ؛ لِأَنَّ هَمْزَةَ مُبْدَلَةَ مِنْ وَاوٍ .
وَمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : جَمْعُ الإِكَاْفِ : آكْفَةٌ وَأَكْفُ كِلِرَارٍ وَأَزْرَةٌ
وَأُزْرِي وَحِمَارٌ مُؤَكَّفٌ كَمَا كَرَّمَ مَوْضُوْعٌ عَلَيْهِ الإِكَاْفُ قَالَ الْعَجَّاجُ يَشْكُو
أَبْنَاهُ رُوْبَةً : .

" حَتَّى إِذَا مَا آضَ ذَا أَعْرَافٍ كَالْكَوْدَنِ الْمُوَكَّفِ بِالْإِكَاْفِ .